

مرسوم سلطاني
رقم ٢٠٠٤/١١٢
بإنشاء وزارة للشؤون الرياضية وتحديد اختصاصاتها

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩١ / ١١٣ بإنشاء الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية
والثقافية وتعديلاته ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٦٧ / ٩٤ باعتماد الهيكل التنظيمي للهيئة العامة لأنشطة
الشباب الرياضية والثقافية ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٤١ / ٢٠٠١ باصدار نظام الهيئات الخاصة العاملة في مجال
أنشطة الشباب الرياضية والثقافية وتعديلاته ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : تنشأ وزارة للشؤون الرياضية تؤول إليها ، من الهيئة العامة لأنشطة
الشباب الرياضية والثقافية ، الاختصاصات والمخصصات والموجودات
المتعلقة بالأنشطة الرياضية ، كما ينقل إليها بذات أوضاعهم الوظيفية ،
جميع الموظفين العاملين في ذات الأنشطة بالهيئة المشار إليها .

المادة الثانية : تنقل الاختصاصات والمخصصات والموجودات المتعلقة بالأنشطة الثقافية من
الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية إلى وزارة التراث
والثقافة ، كما ينقل إليها ، بذات درجاتهم المالية ، جميع الموظفين العاملين
في ذات الأنشطة بالهيئة المشار إليها .

المادة الثالثة : يلغى المرسوم السلطاني رقم ١١٣ / ٩١ بإنشاء الهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية ، والرسوم السلطاني رقم ٦٧ / ٩٤ باعتماد الهيكل التنظيمي للهيئة العامة لأنشطة الشباب الرياضية والثقافية ، كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا المرسوم .

المادة الرابعة : تحدد اختصاصات وزارة الشؤون الرياضية طبقاً للملحق المرفق .

المادة الخامسة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٥ من رمضان سنة ١٤٢٥ هـ
الموافق : ٢٠ من أكتوبر سنة ٢٠٠٤ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧٧٨)
الصادرة في ١ / ١١ / ٢٠٠٤ م

ملحق

اختصاصات وزارة الشؤون الرياضية

- ١ - اقتراح وتنفيذ السياسة العامة للرياضة في الدولة ووسائل النهوض بها ، وإعداد الخطط والبرامج اللازمة لتطويرها .
- ٢ - الإهتمام بالمنافسات الرياضية والعمل على رعاية المتفوقين فيها .
- ٣ - دعم الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضى والرقابة والإشراف عليها وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها .
- ٤ - إقرار مشاركة الهيئات الخاصة العاملة في المجال الرياضى فى اللقاءات والمؤتمرات الرياضية .
- ٥ - تنظيم اللقاءات والمباريات والمسابقات فى نواحي الرياضة المختلفة على المستويين المحلى والخارجى .
- ٦ - دعم وتوطيد العلاقات الإقليمية والدولية فى مجالات الرياضة .
- ٧ - تمثيل السلطنة فى المؤتمرات والندوات واللقاءات المحلية والإقليمية والدولية ذات الصلة بالرياضة .
- ٨ - إعداد مشروعات القوانين والأنظمة واللوائح المتعلقة بالرياضة وعرضها على مجلس الوزراء لإقرارها .
- ٩ - أية اختصاصات أخرى مقرررة بمقتضى القوانين والمراسيم السلطانية .
- ١٠ - تمارس الوزارة اختصاصاتها عن طريق أجهزتها المختلفة وفقاً لهيكلها التنظيمى .